

رجلٌ قال لزوجته إذا لم تفعلِي كذا وكذا، فأنتِ طالقٌ، ولم تفعلِ الزوجة ما أمرها به؟

الجواب:

النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**)) ، وهذا الحديث يقتضي إنه إن لم ينو طلاقها، وإنما أراد تهديدها بقوله إن فعلت كذا فأنتِ طالق، فجهور أهل العلم على عدم الاعتداد بها طلاقاً، ونقله شيخ الإسلام اتفاقاً.

فعلَى ما ذُكر في السؤال، فالقول قوله والله حسيبه، أي أنها طلاقٌ غير نافذ، وغير واقعة؛ لأنه نوى تهديدها، ولم تكن بها ذُكر هنا بآئنةً منه، وعلى المسلم أن يتجنب الألفاظ التي تخرج.

وبالله التوفيق

ليلة الخميس 25/ جهاد الأولى 1432 هـ